

# التعليق على رسالة في الحجاب للعلامة ابن عثيمين رحمه الله

محمد هشام طاهري

طيب ننتقل للرسالة الاخرى الاخيرة رسالة في الحجاب ونبدأ على بركة الله تعالى. نعم تفضل يا شيخ اسلام. ما عندك؟ ليش ما عندي كيجيبو لك. واحد اسمه قال رحمه الله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ به من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا - 00:00:20

من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. وان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله واصحابه - 00:01:04

تبعهم باحسان وسلم تسليما كثيرا. اما بعد فقد بعثني الله تعالى محمدا بالهدى والدين والدين الحق. ليخرج الناس منهم من الظلمات الى النور باذن ربي من الصراط العزيز الحميد. بعثه الله لتحقيق عبادة الله تعالى وذلك بتمام الذل والخضوع. والخضوع له تبارك وتعالى من امتثال - 00:01:14

اوامره واجتناب نواهيه وتقدير ذلك على هوى النفس وشهواتها. وبعثه الله متمما لمكارم الاخلاق داعيا اليها بكل وسيلة لمساوي الاخلاق محذرا عنها بكل وسيلة. فجاءت شريعته صلى الله عليه وسلم كاملة من جميع الوجوه لا تحتاج الى مخلوق في تكميلها - 00:01:34

او تنظيمها فانها من لدن حكيم خبير عليم بما يصلح عباده رحيم بهم. وان من مكارم الاخلاق التي بعث بها محمد صلى الله عليه وسلم ذلك الخلق الكريم خلق الحياء الذي جعله النبي صلى الله عليه وسلم من الايمان وشعبة من شعبه. ولا ينكر احد ان من الحياء المأمور به - 00:01:54

طرعا وعرفا احتشام المرأة وتخلقها بالاخلاق التي تريدها عن مواقع الفتن ومواضع الريب. وان مما لا شك فيه ان احتجابها تغطية وجهها ومواضع الفتنة منها لهو من اكبر احتشام تفعله. وتتحدى به. لما فيه من صونها وابعادها عن الفتنة. ولقد كان النبي - 00:02:14 ولقد كان الناس في هذه البلاد المباركة بلاد الوحي والرسالة والحياء والحشمة كانوا على طريق الاستقامة في ذلك فكان النساء خروج نموذج تحجبات متجلبات بالعباءة او نحوها. بعيدات عن مخالطة الرجال الاجانب ولا تزال الحال كذلك في كثير من بلدان المملكة - 00:02:34

والحمد لله. لكن لما حصل ما حصل من الكلام حول الحجاب ورؤية من من لا يفعلونه. ولا يرون بأسا بالسفور صار عند بعض شك في الحجاب وتغطية الوجه هل هو واجب او مستحب؟ او شيء يتبع العادات والتقاليد ولا يحكم عليه ولا يحكم عليه بوجوب ولا - 00:02:54

في حد ذاته ولازالة هذا الشك وجلاء حقيقة الامر احببت ان اكتب ما تيسر لبيان حكمه. راجيا من الله تعالى ان يتضح به الحق وان يجعلنا من الهداة المهتدين. الذين رأوا الحق حقا واتبعوه ورأوا الباطل باطلا فاجتنبوه. فاقول وبالله - 00:03:14

التوفيق اعلم ايها المسلم ان احتجاب المرأة عن الرجال الاجانب وتغطية وجهها امر واجب دل على وجوبه. دل على وجوبه كتاب ربك تعالى وسنة نبيك صلى الله عليه وسلم والاعتبار الصحيح والقياس المضطرد. قال رحمه الله وادلة القرآن الكريم - 00:03:34 من ادلة القرآن الدليل الاول قوله تعالى وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن ولا يملدين زينتهن الا ما صار منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن او ابائهن واباء بعولتهن. او - 00:03:54

ابنائهم او ابناء مولتهن او اخوانهن او بني اخواتهن او نساكنهن او ما ملكت ايماهن او التابعين غيري اولي من الرجال

او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء. ولا يضربن بارجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن - [00:04:14](#)

وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون لعلكم تفلحون. وبيان دلالة ان هذه الاية على وجوب الحجاب على المرأة عن الرجال باجانب وجوه. اولاً ان الله تعالى امر المؤمنين بحفظ فروجهن. والامر بحفظ الفرج امر به وبما يكون وسيلة اليه. ولا يرتاب - [00:04:34](#)

عاقلاً ان من وسائله تغطية الوجه لانه لان كشفه سبب للنظر اليها. وتأمل في وتأمل محاسن والتلذذ بذلك وبالتالي الى الوصول والاتصال وفي الحديث العينان تزنيان وزناهما النظر الى ان قال والفرج - [00:04:54](#)

ذلك او يكذبه فاذا كان تغطية الوجه من وسائل حفظ الفرج كان مأمراً به. لان الوسائل لها احكام المقاصد ثانياً. قوله تعالى وليضربن بخمرهن على جوهرن فان الخمار ما تخدر به المرأة رأسها وتغطيه به. كالغرفة - [00:05:14](#)

كالغرفة فاذا كانت مأمورة بان تضرب بالخمار على جيبها كانت مأمورة بستر وجهها اما لانه من لازم ذلك وبالقياس فانه اذا وجب ستر النحر والصدر كان وجوب ستر الوجه من باب اولى لانه موضع الجمال والفتنة فان الناس - [00:05:31](#)

الذين يتطلبون جمال الصورة لا يسألون الا عن الوجه. فاذا كان جميلاً لم ينظر الى ما سواه نظراً ذات ذاهمية. ولغد فهنا الشيخ يقول كالغرفة الغدفة في لغة الاعراب قناع تلبسه المرأة قناع - [00:05:51](#)

تلبسه نساء الاعراب يسمونه غدفة وغطفة. او غطفة. نعم. ولذلك اذا قالوا فلانا جميلاً واذا قالوا فلانة جميلة لم يفهم من هذا الكلام الا جمال الوجه. فتبين ان الوجه هو موضع الجمال - [00:06:11](#)

وخبر فاذا كان كذلك فكيف يفهم ان الشريعة الحكيمة تأمر بستر الصدر والنحر ثم ترخص في كشف الوجه. ثالثاً ان الله تعالى نهى عن ابداء الزينة مطلقاً الا ما ظهر منها وهي التي لابد ان تظهر كظاهر الثياب ولذلك قال الا ما ظهر منها ولم يقل الا ما - [00:06:31](#)

اظهرن منها ثم نهى مرة اخرى عن ابداء الزنا الا لمن استثناهم. فدل هذا على ان الزينة الثانية غير غير الزينة الاولى فالزينة الاولى هي الزينة الظاهرة التي تظهر لكل احد ولا يمكن اخفاؤها. والزينة الثانية هي الزينة الباطنة التي يتزين - [00:06:51](#)

ولو كانت هذه الزينة جائزة لكل احد لم يكن للتعميم في الاولى والاستثناء في الثانية فائدة معلومة. طبعا الزينة الاولى ولا يبدن زينتهن الا ما ظهر منها الا ما ظهر منها. هذه الزينة الاولى. والمقصود بها الوان الثياب طولها تحت ثيابها - [00:07:11](#)

ها ها عرضها تحت ثيابي هذه امور ما يمكن اخفاؤها وآآ الثانية آآ يبدن الثانية المقصود بها ما اخفته من الزينة الا لبعولتهن او ابائهن او ابناء او اباء بعولتهن او ابائهن الى اخر الاية. هذه الزينة الثانية. هذه تظهر - [00:07:31](#)

هي الاول زينة هي تظهر الثانية زينة هي تظهرها نعم قال رحمه الله الراوي ان الله تعالى يرخص بابداء الزينة الباطنة للتابعين غير اولي العتبة من الرجال وهم الخادم الذين لا شهوة لهم - [00:07:57](#)

الطفل الصغير الذي لم يبلغ الشهوة ولم يطلع على عورات النساء فدل هذا على امرين. احدهما ان ابداء الزينة الباطنة لا يحل لاحد من الاجانب الا هذين الصنفين الثاني ان علة الحكم ومداره على خوف الفتنة بالمرأة والتعلق بها ولا ريب ان الوجه مجمع مجمع الحسن وموضع - [00:08:16](#)

الفتنة فيكون ستره واجبا لان لا يفتتن به اولو الاربة من الرجال. خامساً قوله تعالى ولا يضربن بارجلهن لعلماء ما يخفين من زينتهن يعني لا تضرب المرأة برجلها في علم ما تخفيه من من الخلاخيل. ونحوها مما تتحلى به للرجل فاذا كانت المرأة منهية عن الضرب بالارجل خوفاً - [00:08:36](#)

قبل افتتاح الرجل خوفاً من افتتاح الرجل بما يسمع من صوت خلخالها ونحوه فكيف بكشف الوجه؟ فايهما اعظم فتنة؟ ان يسمع رجل خلخالاً بقدماً بقدماً امرأة لا يدري ما هي وما جمالها لا يدري اشابة هي ام عجوز ولا يدري - [00:08:56](#)

هي ام حسناء ايها اعظم فتنة هذا او ان ينظر الى وجهه سافر جميل ممتلئ شباباً وشباباً ونضارة وحسناً وجمالاً بما يجلب الفتنة ويدعو الى النظر اليها. ان كل انسان له اربة في النساء لا يعلم ان لا يعلم اي الفتنتين اعظم واحق - [00:09:16](#)

والاخفاء. الدليل الثاني قوله تعالى والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحاً فليس عليهن جناح ان يضعن ثيابهن ويرى متبرجات بزينة وان يستعففن خير لهن والله سميع عليم. ووجه دلالة من هذه الاية الكريمة ان الله تعالى نفى الجناح وهو الاثم عن القواعد وهن

اللاتي لا يرجون نكاحا لعدم رغبة الرجال بهن لكبر سنهن نفى الله الجناح عنها عن هذه العجائز في وضع ثيابهن بشرط الا يكون

الغرض من ذلك التبرج بالزينة. ومن المعلوم للبداهة ان ليس المراد بوضع الثياب ان يبقين عاريا - 00:09:56

وانما المراد وضع الثياب التي تكون فوق الدرع ونحوه مما لا يستر ما يظهر غالبا كالوجه والكفين. فالثياب المذكورة المرخص لهذه

العجائز في وضعها هي الثياب السابقة التي تستر جميع البدن. وتخصيص الحكم بهؤلاء العجائز. دليل على ان - 00:10:16

اللاتي يرجون النكاح يخالفهن في الحكم. ولو كان الحكم شاملا للجميع في جواز وضع الثياب ولبس الدرع ولبس درع ونحوه لم يكن تخصيص القواعد فائدة. وفي قوله تعالى غير متبرجات بزينة. دليل اخر على وجوب الحجاب على الشاب. يعني الشيخ يريد ان يقول

- 00:10:36

ان كبيرة السن تخرج تكشف وجهه لان الله قال والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح ان يضعن ثيابهن غير

متبرجات بزينة. ليس المقصود ان كبيرة السن تخرج سافرة عن شعر رأسها - 00:10:56

ومبدية شيئا من ذراعها وساقها او شيئا من آآ يعني صدرها ونحرها ليس هذا المقصود فدللتنا هذه الاية على ان غير القواعد من

النساء عليها ان تخرج ولا يظهر شيء منها. نعم - 00:11:18

قال رحمه الله وفي قوله تعالى غير متبرجات بزينة دليل اخر على وجوب الحجاب على الشابة التي ترجو النكاح. لان الغالب عليه اذا

كشفت وجهها تريد التبرج بالزينة واطهار جمالها وتطلع الرجال لها. ومدحهم اياها ونحو ذلك ومن سواها - 00:11:38

هذه ومن سوى ومن سوى هذه نادرة والنادر لا حكم له. يعني آآ لحظة شوي. لان الغالب عليه اذا كشفت وجهه ان اذ تبرأ نعم ومن

سوى هذه نعم. احسن الله اليكم ومن سوى هذه نادرة والنادر لا حكم له. الدليل الثالث قوله تعالى - 00:11:58

يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك ادنى ان يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما.

قال ابن رضي الله عنهما امر الله نساء المؤمنين اذا خرجن من بيوتهن في حاجة ان يغطين وجوههن من فوق من فوق رؤوس

رؤوسهن بالجلابيب - 00:12:20

بدين عينا واحدة وتفسير الصحابي حجة بل قال بعض العلماء انه في حكم المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم وقوله رضي الله

ويبين عينا واحدة انما رخص في ذلك لاجل الضرورة والحاجة الى نظر الطريق. فاما اذا لم يكن حاجة فلا موجب لكشف العين

والجلد - 00:12:40

هو الرداء فوق الخمار بمنزلة العباءة. قالت ام سلمة رضي الله عنها لما نزلت هذه الاية خرج نساء الانصار كأن رؤوسهن الغربان من

السكينة وعليهن اكسية سود يلبسها. وقد ذكر عبدة السلمي وغيره ان نساء المؤمنين كن يدنين - 00:13:00

عليهن الجلابيب من فوق رؤوسهن حتى لا يظهر الا عيونهن. من اجل رؤية الطريق الدليل الرابع قوله تعالى لا جناح عليهن في

ولابنائهن ولا اخوانهن ولا ابناء اخوانهن ولا ابناء اخواتهن ولا نسائهن. ولا ما ملكت ايمانهن واتقين الله - 00:13:20

ان الله كان على كل شيء شهيدا. قال ابن كثير رحمه الله لما امر الله النساء بالحجاب عن الاجانب بين ان هؤلاء الاقارب لا يجب

احتجاب عنهم كما استثناهم في سورة النور عند قوله تعالى ولا يبدن زينتهن الا لبعولتهن فهذه اربعة ادلة - 00:13:40

من القرآن الكريم تفيد وجوب احتجاب المرأة عن الرجال الاجانب. والاية الاولى تضمنت الدلالة عن ذلك من خمسة اوجه. ادلة السنة

واما ادلة السنة فمنها الدليل الاول قوله صلى الله عليه وسلم اذا خاطب احدكم امرأة فلا جناح عليه ان ينظر منها ان - 00:14:00

منها اذا كان ان اذا كان انما ينظر اليها لخطبة وان كانت لا تعلم. رواه احمد وقال في مجمع الزوائد رجاله رجال صحيح الدلالة منه ان

النبي صلى الله عليه وسلم نفى الجناح وهو الاثم. وهو الاثم عن الخاطب خاصة اذا نظر الى مخطوبته بشرط ان يكون نظره للخطبة -

00:14:20

فدل هذا على ان غير الخاطب اثم بالنظر الى الاجنبية بكل حال. وكذلك الخاطب اذا نظر لغير الخطبة مثل ان يكون غرض بالنظر

التلذذ والتمتع به ونحو ذلك فان قيل ليس في الحديث بيان ما ينظر اليه فقد يكون المراد بذلك نظر - 00:14:40

والنهر فالجواب ان كل احد يعلم ان مقصود الخاطب المريد للجمال انما هو جمال الوجه. وما سواه تبع لا يقصد غالباً فالخاطب انما ينظر الى لانه المقصود بالذات لمريد الجمال بلا ريب. ومما يؤكد هذا المعنى - [00:15:00](#)

ان جابر رضي الله عنه او احد الصحابة الشك مني ذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله اني نكحت امرأة من الانصار. فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل نظرت اليها؟ قال لا. قال انظر اليها فان في - [00:15:16](#)

الانصار شيئاً بالله لو كانت هي كاشفة الوجه ها وتطلع تروح تجيب ماي وتطلع تروح تقضي حاجتها في السوق كان يحتاج النبي صلى الله عليه وسلم يقول له اشوفها وطالع - [00:15:36](#)

دل على انها تغطي وجهها اذا خرج فما امكنه من النظر الى عينها فذهب واختبأ حتى رآها في دارها او تسور فرآها ثم ذهب وخطبها. نعم. احسن اليكم قال رحمه الله الدليل الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم لما امر باخراج النساء الى مصلى العيد قلنا يا رسول الله ان احدانا لا يكون لها - [00:15:51](#)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم لتلبسها اختها من جلبابها رواه البخاري ومسلم وغيرهما. فهذا الحديث يدل على ان المعتاد عند نساء الصحابة بالا تخرج المرأة الا بجلباب. وانها عند عدمه لا يمكن ان تخرج. ولذلك ذكرنا رضي الله عنهن هذا المانع لرسول الله صلى الله عليه - [00:16:17](#)

وسلم حينما امرهن بالخروج الى مصلى العيد فبين النبي صلى الله عليه وسلم لهن حل هذا الاشكال بان تلبسها بان تلبسها جلبابها ولم يأذن لهن بالخروج بالخروج بغير جلباب. مع ان الخروج الى مصلى العيد مشروع مأمور به للرجال والنساء. فاذا - [00:16:39](#)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأذن لهن بالخروج بغير جلباب فيما هو مأمور به. فكيف يرخص لهن في ترك الجلباب غير مأمور به ولا محتاج اليه. بل هو التجول في الاسواق والاختلاط بالرجال والتفرج الذي لا فائدة منه. وفي الامر بلبس الجلباب دليل - [00:16:59](#)

على انه لابد من التستر والله اعلم. يعني ليش تطلع قالت رايحة تسوق تسوق رايحة الشاطي ها تتمشى رايحة الحديقة تتمشى اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يأذن لها بالخروج الا بجلباب للعبادة - [00:17:19](#)

فكيف بما سوى ذلك آآ مر معنا اولي الاربعة من الرجال. ما المقصود غير اولي الاربعة من الرجال؟ غير اولي الاربعة هم العبيد الذين كانوا يخصونهم واضح ولا؟ العبيد الذين كانوا يخصونهم فيصبح عبدا لا حاجة له الى النساء - [00:17:35](#)

اما هل ننزل الخدم والسواقين والطباخين والعمال في البيوت. هذا التنزيل هذا ما يجوز هؤلاء رجال. فيبقون على الحرمة. نعم نعم؟ في ايش؟ الاطفال ما يدخلوا ما يدخلوا. نعم. او او الطفل - [00:17:59](#)

للذين لم يظهروا على عورات النساء. نعم. قال رحمه الله الجليل الثالث ما ثبت في الصحيحين. ها الخصال جائز خصاء العبد هل يجوز او لا يجوز؟ الصحيح من اقوال اهل العلم انه لا يجوز - [00:18:21](#)

اما خصال حر بالاجماع لا يجوز لكن خصاء العبد هل يجوز او لا يجوز؟ الصحيح من اقوال اهل العلم انه لا يجوز. طيب هم كانوا يقصون الجاهلية كانوا يحصون وكان في بعض الصحابة يرون الخصية - [00:18:38](#)

وهذا بعض الفقهاء يرون جواز اخصاء العبد احنا ما نقدر نمنع ان نقول الراجح انه ما يجوز. نعم. قوله رحمه الله الدليل الثالث ما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي - [00:18:56](#)

الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر فيشهد معه نساء من المؤمنات متنفعات بمروطهن ثم يرجعن الى بيوتهن ما يعرفهن احد من الغلز وقالت لو رأى رسول الله هذا الحديث نفسه - [00:19:10](#)

لا يعرفهن احد من الغلس. لاحظوا الان هذا الحديث متلفعات بمروطهم. دليل واضح انهن ايش؟ يغطين رؤوسهن ووجوههن. نعم وقالت له رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النساء ما رأينا لمنعهن من المساجد كما منعت بنو اسرائيل نساءها - [00:19:25](#)

قد روى وقد روي نحو هذا وقد روى نحوها نحو هذا عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه. والدلالة في هذا الحديث من وجهين يعني لو ان النبي صلى الله عليه وسلم اطلع على ما يحدثهن النساء اليوم - [00:19:48](#)

تخرج جايه الدرس ليش جايه الدرس محمرة مصفرة مخطرة لا المرأة لا تخرج الا تفلتا. تقول طيب انا تشوفني فلانة وفلانة خل

تشوف فلانة فلانة. انت مو جاية تعرض نفستش عارضة - [00:20:03](#)

انت منتي رايحة حفلة جاي للعبادة نعم قال رحمه الله احدها والدلالة في هذا الحديث من وجهين احدهما ان الحجاب والتستر كان

من عادة نساء الصحابة الذين هم خير قرون. واکرمها على الله - [00:20:17](#)

عز وجل وعلا اخلاقا وادبا واکملها ايمانا واصلحها عملا فهم القدوة الذين رضي الله عنهم. وعن من اتبعهم باحسان كما قال تعالى يقول

الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتهموا باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه. واعد لهم جنة تجري تحتها الانهار خالدين فيها -

[00:20:37](#)

ذلك الفوز العظيم. فاذا كان تلك طريقة نساء الصحابة فكيف يليق بنا ان نحيد عن تلك الطريقة التي في اتباعها احسانا التي في

اتباعها باحسان رضي الله تعالى عن من سلكها واتبعها. وقد قال الله تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين لونه - [00:20:57](#)

هود واتبع غير سبيل المؤمنين ولي ما تولى. نوله ما تولى ونسله جهنم وساءت مصيرا. الثانية ان عيشة ام المؤمنين او عبدالله بن

مسعود رضي الله عنهما وناهيك بهما علما وثيقا وبصيرة في دين الله. ونصحا لعباد الله اخبرا بان رسول الله صلى - [00:21:17](#)

الله عليه وسلم لو رأى من النساء ما رأياه لمنعه من المساجد. وهذا في زمان القرون المفضلة تغيرت الحال. عما كان عليه النبي صلى

الله عليه وسلم الى حد يقتضي منعهن من المساجد. فكيف بزماننا هذا بعد نحو ثلاثة عشر قرنا - [00:21:37](#)

وقد اتسع الامر وقل الحياء وضعف الدين في قلوب كثير من الناس وعائشة بعد اربعة عشر قرنا ها كيف الان الحال بعد اربعة عشر

قرن نعم احسن الله اليكم وعائشة وابن مسعود رضي الله عنهما فهم فهمما فهمما ما شهدت به نصوص الشريعة - [00:21:57](#)

الكاملة من ان كل امر يترتب عليه محذور فهو محذور. وهذه قاعدة معروفة عند الفقهاء كل ما ترتب عليه محذور فهو محذور.

وايضا اه ما يشبه هذه القاعدة ايضا ان دفع الضرر اولى - [00:22:20](#)

من جلب المصلحة هذه مسألة مسائل مهمة فدفع المحذور وما ترتب عليه محذور فهو محذور نعم. قال رحمه الله الدليل الرابع ان

النبي صلى الله عليه وسلم قال من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم - [00:22:41](#)

والقيامة فقالت ام سلمة فكيف يصنع النساء بذيولهم؟ قال يرخينه شبرا قالت اذا امتنكشفت كتابه قال يرخي له ذراعا ولا يزيدن عليه.

ففي هذا الحديث دليل على وجوب ستر قدم المرأة وانه امر معلوم عند نساء الصحابة رضي الله عنهم - [00:23:01](#)

رضي الله عنهم والقدم اقل فتنة من الوجه والكفين بلا ريب فالتنبيه بالادنى تنبيه على من على ما فوقه وهو اولى منه بالحكم

وحكمة الشرع تأبى ان يجب ستر ما هو اقل فتنة ويرخص في كشف ما هو اعظم منه فتنة. فان هذا من - [00:23:21](#)

خذ المستحيل على حكمة الله وشرعه. الدليل الخامس قوله صلى الله عليه وسلم اذا كان لاحداكن مكاتب وكان عنده ما يؤدي ما

يؤدي تحتجب منه رواه الخمسة الا النسائي وصححه الترمذي. وجه الدلالة من هذا الحديث انه يقتضي ان كشف السيدة وجهها

لعبداء جائز ما - [00:23:41](#)

في في ملكها فاذا خرج منه وجب عليها الاحتجاب لانه صار اجنبيا. فدل على وجوب احتجاب المرأة عن الرجل الاجنبي الدليل

السادس عن عائشة رضي الله عنها قالت كان الركبان يمرون بنا ونحن محرمات ونحن محرمات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

فاذا حاذونا سدة - [00:24:01](#)

احدانا جلبابها على وجهها من رأسها فاذا جاوزونا كشفناه رواه احمد وابو داود وابن ماجة. ففي قولها فاذا جاوزونا تعني الركبان

سدلت احدى رجل بابها على وجهها دليل على وجوب ستر الوجه لان المشروع في الاحرام كشفه فلولا وجود مانع قوي من كشف -

[00:24:21](#)

فيه حينئذ لوجب بقاءه مكشوفاً وبيان ذلك انكشف الوجه في الاحرام واجب على النساء. واجب على النساء عند الاكثر من اهل العلم

يجب لا يعارضه الا ما هو واجب فلولا وجوب الاحتجاج وتغطية الوجه عن الاجانب ما ساء ترك الواجب. باغ ترك الواجب من كشفه

حال الاحرام - [00:24:41](#)

وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما ان المرأة المحرمة تنهى عن النقاب والقفازين. قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وهذا مما يدل على ان النقاب والقفازين ان كان معروفين في النساء كانا معروفين في النساء اللاتي لم يحرم من ذلك يقتضي ستر وجوههن وايديهن. يعني شيخ الاسلام وهو - [00:25:01](#)

العلماء القرن الثامن سبع مئة وثمانية وعشرين توفي يقول ان النقاب والقفازين كانا معروفين في زمن الصحابة والتابعين ها واليوم يجي دعاة الغرب ودعاة الاغتراب ويقولون لك الحجاب عادة خليجية - [00:25:21](#)

النقاب عادة خليجية. الجلباب الاسود عادة خليجية كذاب مفترون والله. نعم. قال رحمه الله فهذه ستة ادلة من السنة على وجوب احتجاب المرأة وتغطية وجهها عن الرجال الاجانب اضع اليها ادلة القرآن الاربعة تكن عشرة ادلة من الكتاب والسنة ادلة القياس. الدليل الحادي عشر - [00:25:37](#)

الاعتبار الصحيح والقياس المضطرب الذي جاءت به هذه الشريعة الكاملة وهو اقرار المصالح ووسائلها والحث عليها وانكار المفساد ووسائله ولو بالزجر عنها فكل ما كانت مصلحته خالصة او راجحة على مفسدته فهو مأمور به. فهو مأمور به امر ايجاب او امر استحباب وكل - [00:26:02](#)

وما كانت مفسدة خالصة او راجحة على مصلحة فهو نهى فهو نهى تحريم او نهى تنزيه. واذا تأملنا وكشف المرأة وجهها للرجال الاجانب. وجدناه يشمل على مفسد كثيرة. وان قدر فيه مصلحة فهي سيرة فهي - [00:26:22](#) مسيرة منغامرة في جانب المفساد. فمن مفسده اول الفتن. فان المرأة تفتن نفسها بفعل ما يجمل وجهها ويبيهه ويظهره بالمظهر الفاتن وهذا من اكبر دواعي الشر والفساد. ثانيا زوال الحياء - [00:26:42](#) زوال الحياء عن المرأة الذي هو من الايمان ومن مقتضيات فطرتها فقد كانت المرأة مضرب المثل في الحياء فقيل قيامنا العذراء في خدرها وزوال الحياء عن المرأة نقص في ايمانها وخروج عن الفطرة التي خلقت لها وخروج عن الفطرة التي خلقت عليها -

[00:27:02](#)

ثالثا افتتان الرجال بها لا سيما اذا كانت جميلة وحصل منها تملق وضحك ومداعبة في كثير من السافرات. وقد قيل نفر فسلام فكلام فموعد فليقا. والشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم. فكل من فكهم من كلام وضحك - [00:27:22](#) اوجب تعلق قلب الرجل بالمرأة وقلب المرأة بالمرأة بالرجل فحصل بذلك من الشر ما لا يمكن نفعه نسأل الله السلامة. رابعا اختلاط النساء بالرجال فان المرأة اذا رأت نفسها مساوية للرجل في كشف الوجه. والتجول سافرة لم يحصل منها حياء ولا - [00:27:42](#) خجلوا من مزاحمة وفي ذلك فتنة كبيرة وفساد عريض وقد خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم من المسجد من المسجد وقد اختلطت نساؤنا الرجال في الطريق فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم استأخرن فانه ليس لكن احد. ان تحتضن الطريق عليكن -

[00:28:02](#)

بحافات الطريق فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى ان ثوبها لا يتعلق به من لصوقها ذكره كثير عند تفسير قوله تعالى وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن. وقد نص شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله على وجوب احتجاب المرأة عن الرجال - [00:28:22](#) فقال في الفتاوى المطبوعة اخيرا في الصفحة العاشرة بعد المئة في الجزء الثاني من الفقه. والثانية والعشرين من المجموع وحقيقة الامر ان الله جعل الزينة زينتين زينة ظاهرة وزينة غير ظاهرة. ويجوز لها ابداء زينتها الظاهرة لغير الزوج - [00:28:42](#) المحارم وكانوا قبل ان تنزل اية الحجاب كان النساء يخرجن بلا جلباب. يرى الرجل وجهها ويديها وكان اذ ذاك يجوز لها ان تظهر الوجه والكفين. وكان حينئذ يجوز النظر اليها لانه يجوز لها اظهاره. ثم لما نزل ثم - [00:29:02](#)

لما انزل الله اية الحجاب بقوله يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن جلابيبهن حجب النساء عن الرجال ثم قال والجلباب هو الملاءة وهو الذي يسميه ابن مسعود وغيره - [00:29:22](#)

الرداء وتسمية العامة وتسميه العامة الازار وهو الازار الكبير الذي يغطي رأسها وسائر بدنهما ثم يقال فاذا كنا مأمورات بالجلبان لئلا يعرفن وهو ستر الوجه او ستر الوجه بالنقاب كان الوجه واليدان من الزينة التي امرت الا تظهرها للاجانب. فما بقي يحل للاجانب

النظر الى الثياب الظاهرة. فابن مسعود - 00:29:42

اذ ذكر اخر الامرين وابن عباس الذكر اول الامرين الى ان قال وعكس ذلك الوجه واليدان والقدمان ليس لها ان تبدي ذلك للاجر على اصح القولين بخلاف ما كان قبل النسخ بلا بل لا تبدي الا الثياب. وفي الصفحة السابعة عشرة بعد المئة والثامنة - 00:30:08  
عشرة بعد المئة من الجزء المذكور واما وجهها ويدها وقدمها فهي انما نويت عن ابداء ذلك للجانب لم تنه عن ابداء للنساء ولا لذوي المحارم. وفي الصفحة الثانية والخمسين بعد المئة من هذا الجزء قال واصل هذا ان تعلم - 00:30:28

اصل هذا ان تعلم ان الشارع له مقصودان. احدهما الفرق بين الرجال والنساء الثاني احتجاب النساء هذا كلام شيخ الاسلام واما كلام غيره من فقهاء اصحاب الامام احمد فقد ذكر فاذا ذكر المذهب عند المتأخرين. قال في - 00:30:48  
ويحرم نظر خصي ومحبوب الى اجنبية وفي موضع اخر من الاقناع قال ولا يجوز النظر الى الحرة الاجنبية قصدا ويحرم نظر شعرها. وقال في متن الدليل والنظر ثمانية اقسام. الاول نظر الرجل البالغ ولو مجبوبا للحرة البالغة - 00:31:09

الاجنبية لغير حاجة فلا يجوز له. فلا يجوز له نظر شيء منها حتى شعرها المتصل. واما كلام الشافعية فقالوا ان كان النظر لشهوة او خفيت الفتنة او خيفت الفتنة به. فحرام قطعاً بلا خلاف. وان كان النظر بلا شهو ولا خوف فتنة ففيه قولان حكاها في - 00:31:29  
الاقناع لهم. وقال الصحيح يحرمك ما في منهاج اصله ووجه الامام بك. ووجه الامام باتفاق المسلمين على منع النساء من خروج سافرات الوجوه ووجه الامام باتفاق المسلمين على منع النساء من الخروج سافرات الوجوه وبان النظر مظنة للفتنة ومحرك للشهوة -

00:31:49

قال الله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم. واللائق بمحاسن الشريعة سد الباب والاعراض عن تفاصيل الاحوال. وفي نيل الاوطان وشرح وقد ذكر اتفاق المسلمين على ملء النساء ان يخرجن سافرات الوجوه لا سيما عند كثرة الفساق. آهنا اضيف حديث عن النبي - 00:32:12

صلى الله عليه وسلم فيما رواه الترمذي فيما رواه الترمذي بسنده وهذا الحديث يعني من اظهر الادلة على ان المرأة كلها عورة يقول النبي صلى الله عليه وسلم المرأة عورة هكذا على العموم ها اكتب الحديث تقول ومن اصلح - 00:32:32  
الادلة على ان المرأة عورة عمومها قول النبي صلى الله عليه وسلم المرأة عورة فاذا خرجت استشرفها الشيطان. رواه الترمذي وقال حسن صحيح غريب. حسن صحيح غريب. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله ادلة المجيبين لكشف الوجه ولا - 00:32:57

ولا اعلم لمن اجاز نظر الوجه والكفين من الاجنبية دليلاً من الكتاب والسنة سوى ما يأتي الاول. قوله تعالى ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها حيث قال ابن عباس رضي الله عنهما هي هي وجهها وكفاها والخاتم؟ قال الاعمش عن سعيد بن جبير عنه وتفسيره - 00:33:27  
الصحابي حجة كما تقدم. الثاني ما رواه ابو داود في سننه عن عائشة رضي الله عنها ان اسماء بنت ابي بكر دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها ثياب الرقاق فاعرض عنها وقال يا اسماء ان المرأة اذا بلغت سن الحيض لم يصلح ان يرى منها الا هذا

وهذا - 00:33:47

واشار الى وجهه وكفيه. الثالث ما رواه البخاري وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما ان اخاه الفضل كان رديفا للنبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فجاءت امرأة من خشف عام فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل - 00:34:07

لينشق الاخر ففي هذا دليل على ان هذه المرأة كاشفة وجهها. الرابع ما اخرجه البخاري وغيره من حديث جابر بن عبد الله رضي الله ما في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالناس صلاة العيد. ثم وعظ الناس وذكرهم ثم مضى حتى اتى النساء فوعظهن -

00:34:27

ذكرهن وقال يا معشر النساء تصدقن فانكن اكثر حطب جهنم. فقامت امرأة من سقط النساء سفعا الخدين الحديث ولولا ان وجهها مكشوف ما عرف انها سفعاء الخدين. هذا ما اعرفه من الادلة التي يمكن ان - 00:34:47  
الا بها على يستدل بها على جواز كشف الوجه للجانب من المرأة. ادلة استدلوها بها على ان وجه المرأة ليس بعورة والحديث الاخير

شفعاء الخدين المقصود به شفعاء الخدين قال بعض العلماء يقال امرأة شفعاء يعني - 00:35:07

انها مائلة الى حمرة نكمل ان شاء الله بعد الاذان. يعني ان وجهها مائلة الى الحمرة. نعم الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله  
نشهد ان - 00:35:29

اشهد ان اما ارحم محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي الله اكبر لا اله الا  
الله اللهم كما صليت على ابراهيم - 00:36:19

الدالة الاربعة التي ذكرها الشيخ هي من اقوى الدالة ومن اظهرها مما يستدل به من يرى جواز كشف الوجه للمرأة. هذه الدالة الاربعة.  
والجواب عن هذه الدالة ما الشيخ رحمه الله تعالى. نعم. قول روعي العجيب ان تغطية الوجه آآ يعني كان - 00:38:17

من الامور المعروفة حتى في اوروبا. الى العهد القريب. لكن لما حصل ما حصل من قتل الرجال في الحرب العالمية الثانية اربعين  
مليون انسان واكثر قتل احتاجوا الى اخراج النساء من بيوتاتهن الى معامل الرجال - 00:38:53

فدعوا الى ما سموه بالحرية وهي التفسخ. ثم الخروج وهو الاختلاط ثم القيام باعباء واعمال الرجال صارت هي عليها كل شيء. الان  
اكثر النساء لا يردن الولادة في الغرب لماذا؟ نسبة المواليد عندهم لا يكاد يذكر - 00:39:12

لان المرأة ما تريد ان تلد لان الرجل لا يتحمل. ولذلك انتكست المفاهيم. اما في ديار الاسلام الى العهد القريب في الستينات في  
الخمسينات اربعينات قبل موجة الاشتراكية والنصب والناصرية - 00:39:37

كان الناس كلهم في الحجاب. لما جاءت قومية اشتراكية والعربية بدأ من اظهر علامات القومية والاشتراكية التبرج والسفر. ثم انتشر  
هذا الامر مع الاسف الشديد في بعض المنبهرين بالغرب نعم. احسن الله اليكم ان ان رجل حدثني انه دخل على كنيسة - 00:39:56

في امريكا فوجد انهم واضعين صورة مريم وهي لابسة الحجاب. مغطية شعر راسها وبدنها لا يظهر الا وجهه يقول فقلت للرجل اللي  
معي يقول نصراني قلت لا مريم العذراء مريم القانتة كانت تتحجب. ليش انتم ما تتحجبون؟ قال حنا طلعتنا الحين من اه البوتقة ما  
نقدر - 00:40:26

ارجع للحجاب هذا الصحيح. لو اراد ان يرجع وما يستطيع. خرج السهم عن الرامي خلاص ما يبقى. ولا هم ودهم انهم يمنعون  
الاختلاط يمنعون التبرج ودهم لان هذا شيء مخالف للفطرة نعم احسن الله اليكم - 00:40:56

قال رحمه الله الجواب عن هذه الدالة ولكن هذه الدالة لا تعارض وما سبق من ادلة وجوب ستر ستره وذلك لوجهين. احدهما ان ادلة  
وجوب ستره ناقلة عن الاصل وادلة جواز كشفه مبقية على الاصل. والناقل عن الاصل مقدم كما هو معروف عند الاصوليين. وذلك -

لان الاصل بقاء الشيء على ما على ما كان عليه. فاذا وجد الدليل الناقل عن الاصل دل ذلك على طروء الحكم على الاصل وتغييره له  
لذلك نقول ان مع الناقل زيادة علم وهو اثبات تغيير الحكم الاصيل والمثبت مقدم على النافذ. هذا من ادلة - 00:41:16

من الادلة المعمول بها عند التعارف ان الدليل الناقل عن الاصل والقول الناقل عن الاصل مقدم على القول المبقية على الاصل. نعم. قال  
رحمه الله هذا الوجه اجمالي ثابت حتى على تقدير تكافؤ الدالة ثبوتا - 00:41:56

الثاني اننا اذا تأملنا ادلة جواز كشفه وجدناها لا تكافئ ادلة المنع ويتضح ذلك بالجواب عن كل واحد منها بما عن تفسير ابن عباس  
رضي الله عنهما ثلاثة اوجه احدها محتمل ان مراده اول الامرين قبل نزول اية الحجاب كما ذكره - 00:42:15

الاسلام ابن تيمية رحمه الله ونقلنا كلامه ان الثاني يحتمل ان مراده الزينة التي هي التي نهى عن ابدائها كما ذكره ابن كثير في  
تفسيره ويؤدي ويؤيد هذين الاحتمالين تفسيره رضي الله عنه لقوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك - 00:42:35

نساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن. كما سبق في الدليل الثالث من ادلة القرآن الثالث. اذا لم نسلم ان مراده واحد هذين  
الاحتمالين فان تفسيره لا يكون حجة يوجب يجب قبولها الا اذا لم يعارضه صحابي اخر. فان عارضه صحابي اخر - 00:42:55

اخذ بما ترجحه الدالة الاخرى. وابن عباس رضي الله عنهما قد عارض تفسيره ابن عباس رضي الله عنه. ابن مسعود رضي الله عنه وابن  
عباس رضي الله عنهما قد عارض تفسيره ابن مسعود رضي الله عنه. حيث فسر قوله الا ما ظهر من هذه الرداء والثياب - 00:43:15

وما لابد من ظهوره فوجد طلب الترجيح والعمل بما كان راجحا في تفسيرهما في تفسيريهما. الثاني وعن حديث عائشة بانه ضعيف من وجهي احدهما الانقطاع بين عائشة وخالد بن بريك الذي رواه عنها كما اعله بذلك - [00:43:35](#)

داود نفسه حيث حيث قال خالد بن بريك لم يسمع من عائشة وكذلك عنه ابو حاتم الرازي. الثاني ان في اسناده سعيد ابن لبشير مصري نزيل دمشق تركه ابن مهدي وراعفه احمد وابن معين وابن المديني والنسائي وعلى هذا فالحديث ضعيف لا - [00:43:55](#)

قاوموا ما تقدم من الاحاديث الصحيحة الدالة على وجوب الحجاب. وايضا فان اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها كان لها حين هجرة النبي صلى الله عليه وسلم سبع وعشرون سنة فهي كبيرة السن فيبعد التدخل على النبي صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب الرقاق تصف - [00:44:15](#)

ومنهما ما سوى الوجه والكفين والله اعلم. ثم على تقدير الصحة يحمل على ما قبل الحجاب. لان نصوص الحجاب ناقلية عن الاصل فتقدم عليه. ثالثا وعن حديث ابن عباس رضي الله عنهما بانه لا دليل فيه على جواز النظر الى الاجنبية. لان النبي صلى الله عليه - [00:44:35](#)

وسلم لم يقر الفضل على ذلك بل صرف وجهه الى الشق الاخر ولذلك ذكر الدواوين في شرح صحيح مسلم بان بان من فوائد في هذا الحديث تحريم نظر الاجنبية تحريم نظر الاجنبية وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري في فوائد هذا الحديث وفيه منع النظر الى - [00:44:55](#)

وغض البصر قال عياض وزعم بعضهم انه غير واجب الا ان خشية الفتنة قال وعندي ان فعله صلى الله عليه وسلم اذا اذ غطى وجه الفضل ابلغ من القول كما في الرواية فان قيل فلماذا لم يأمر النبي صلى الله عليه - [00:45:15](#)

يسلم المرأة بتغطية وجهها؟ فالجواب ان الظاهر انها كانت محرمة والمشروع في حقها انها لا تغطي وجهها. الا تغطي اذا لم يكن احد ينظر اليها من الاجانب او يقال لعل النبي صلى الله عليه وسلم امرها بعد ذلك فان عدم نقل امره بذلك لا يدل - [00:45:35](#)

على عدم الامر اذ عدم النقل ليس نقلا للعدم. وروى مسلم وابو داود عن جرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم نافورات الفجأة فقال اصرف بصرك او قال فامرني ان اصرف بصري. وعن حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما بانه بان لم يذكر - [00:45:55](#)

متى كان ذلك فاما ان تكون هذه المرأة من القواعد اللاتي لا يرجون نكاحا فكشف فكشف وجهها مباح ولا يمنع وجوب الحجاب على غيرها ولا يمنع وجوب الحجاب على غيرها او يكون قبل نزول اية الحجاب فانها كانت في سورة الاحزاب سنة خمس او ست من الهجرة - [00:46:15](#)

صلاة العبد شرعت في السنة الثانية من الهجرة. واعلم اننا انما بسطنا الكلام في ذلك لحاجة الناس الى معرفة الحكم في هذه المسألة الكبيرة التي تناولها كثير ممن يريدون السفور فلم يعطوها حقها من البحث والنظر مع ان الواجب على كل باحث ان يتحرى - [00:46:37](#)

الي هو الانصاف والا يتكلم قبل ان يتعلم وان يقف بين ادلة الخلاف موقف الحاكم من الخصمين فينظر بعين العدل وبيحكم وبطريق العلم فلا يرجح احد الطرفين بلا مرجح. بل ينظر في الادلة من جميع النواحي ولا يحمله اعتقاد احد القولين على - [00:46:57](#)

والالف اثبات حججه والتقصير والاهمال لادلة خصمه. ولذلك قال العلماء ينبغي ان يستدل قبل ان يعتقد ليكون اعتقاده تابعا للدليل لا متبوعا له. لان من اعتقد قبل ان يستدل فقد يحمله اعتقاده على رد النصوص المخالفة لاعتقاده او - [00:47:17](#)

فيها اذا لم يمكنه ردها ولقد رأينا ورأى غيرنا ضرر استتباع الاستدلال للاعتقاد حيث حمل صاحبه على تصحيح احاديث ضعيفة او تحذير نصوص صحيحة ما لا تتحملها ما الدلالة تثبيتها لقوله واحتجاجا له؟ فلقد قرأت مقالا لكاتب حول عدم وجوب الحجاب احتج بحديث عائشة الذي رواه ابو داود في قصة - [00:47:37](#)

في قصة دخول اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما على النبي صلى الله عليه وسلم وقوله لها ان المرأة اذا بلغت سن المحيض لم يصلح يري منها الا هذا وهذا واثار الى وجهه وكفيه. وذكر هذا الكاتب انه حديث صحيح متفق عليه - [00:48:04](#)

يقول متفق عليه مع انه في ابي داوود نعم. وان العلماء متفقون على صحته وليس والامر ليس ذلك ايضا وكيف يتفقون على صحته  
وابو داوود راويه اعلاه بالارسال. واحد رواه ضعفه الامام احمد وغيره من ائمة الحديث. ولكن - [00:48:23](#)  
تعصب والجهل يحلمان صاحبهما على البلاء والهلاك. قال ابن القيم رحمه الله وتعري من ثوبين من يلبسهما يلقي الردى بمذلة وهوان.  
ثوب من الجهل المركب فوقه ثوب التعصب بئسة الثوبان. وتحلى - [00:48:43](#)  
صافي افخر حلة زينت بها الاعطاف والكتفان. وليحذر الكاتب والمؤلف من التقصير في طلب الادلة وتمحيصها والتسرع الى القول بلا  
علم فيكون ممن قال الله فيهم فمن اظلم ممن افترانا الله كذبا ليضل الناس بغير علم. ان الله لا يهدي القوم الظالمين - [00:49:03](#)  
او يجمع بين التقصير في طلب الدليل والتكذيب بما قام عليه الدليل فيكون منه شر على شر ويدخل في قوله تعالى فمن اظلم وممن  
كذب على الله وكذب بالصدق جاءه. اليس في جهنم مثنوى للكافرين؟ نسأل الله تعالى ان يرينا الحق - [00:49:23](#)  
ويوفقنا لاتباعه ويرينا الباطل باطله ويوفقنا لاجتنابه ويهدينا صراطه المستقيم انه جواد كريم. صلى الله وسلم وبارك على نبينا  
محمد وعلى اله وصحبه واصحابه واتباعه اجمعين. حرر بقلب محمد الصالح العثيمين رحمه الله - [00:49:43](#)  
امة واسعة الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والحمد لله الذي بنعمته وفضله تم هذه الدورة الصيفية الاولى وندعوا ان شاء الله  
ليوم السبت باذن الله في شرح لطائف المعارف لمعرفة اعمال ووظائف شهر شوال وذي القعدة - [00:50:03](#)  
من بعد صلاة العصر الى صلاة العشاء. سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك - [00:50:23](#)